

قرار مجلس الوزراء رقم (١٤) لسنة ٢٠٠٤ بتشكيل مجلس إدارة صندوق الزكاة*

مجلس الوزراء،

بعد الاطلاع على النظام الأساسي المؤقت المعدل، وبخاصة على المواد (٢٢)، (٣٣)، (٣٤) منه،
وعلى القانون رقم (٨) لسنة ١٩٩٢ بإنشاء صندوق الزكاة، والقوانين المعدلة له وبخاصة على المادة (٣) منه،
وعلى القانون رقم (٩) لسنة ١٩٩٣ بتنظيم وزارة الأوقاف والشؤون الإسلامية وتعيين اختصاصاتها،
وعلى القرار الأميري رقم (٢٩) لسنة ١٩٩٦ بشأن قرارات مجلس الوزراء التي ترفع للأمير للتصديق عليها وإصدارها،
وعلى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٠ بتشكيل مجلس إدارة صندوق الزكاة،
وعلى اقتراح وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية،
قرر ما يلي:

مادة (١)

يُشكل مجلس إدارة صندوق الزكاة، على النحو التالي:

- | | |
|---------------|---|
| رئيساً | ١- سعادة السيد/ أحمد بن عبد الله المري |
| نائباً للرئيس | ٢- السيد/ خليفة بن جاسم الكواري |
| عضواً | ٣- السيد/ محمد بن عبد اللطيف المانع |
| عضواً | ٤- السيد/ فيصل بن عبد الله بن زيد آل محمود |
| عضواً | ٥- الشيخ/ سعود بن ناصر آل ثاني |
| عضواً | ٦- الدكتورة/ عائشة بنت يوسف المناعي |
| عضواً | ٧- السيد/ عبد الرحمن بن عبد الجليل آل عبد الغني |

مادة (٢)

يُلغى قرار مجلس الوزراء رقم (٢٠) لسنة ٢٠٠٠ المشار إليه .

مادة (٣)

على جميع الجهات المختصة، كل فيما يخصه، تنفيذ هذا القرار . ويُعمل به من تاريخ صدوره . ويُنشر في الجريدة الرسمية .

عبد الله بن خليفة آل ثاني

رئيس مجلس الوزراء

نصادق على هذا القرار ويتم إصداره

تميم بن حمد آل ثاني

نائب أمير دولة قطر

صدر في الديوان الأميري بتاريخ : ٨ / ٤ / ١٤٢٥ هـ

الموافق : ٢٧ / ٥ / ٢٠٠٤ م